علاقة أصول الفقه بمنهج ابن جني في التعليل اللغوي

رشيد حليم
قسم اللغة العربية و آدابها
جامعة باجي مختار- عنابة

استلم 01/07/02- قبل 01/12/04

أشار كثير من العلماء القدامى و المحدثين إلى أن علم أصول العربية قد أسس على قواعد المعرفة الدينية و استن بسننها، حيث استفاد من الركام الفكري لكثير من العلوم و خاصة علم أصول الفقه . و قد بدا ذلك واضحا فيما تركه علماء القرن الرابع الهجري من آثار علمية جمة في حقل المعرفة اللغوية. و برز من هؤلاء العلماء ابن جني [ت 392 هـ] الذي عد من أشهر علماء العربية تأصيلا لأسس العربية و علومها.

يعد ابن جني - بحق- أحد علماء الحضارة العربية الإسلامية حيث مكن اللغة العربية من تبوء مكانة رفيعة، و ذلك من خلال جهوده التي وفرها لترسيم منهج علمي يسير لدارس العربية البحث في أضربها، و قد أسس هذا المنهج و بلور صورته على طرائق استمدها من ثقافة الأمة ووعائها المعرفي الأصيل فجمع شعاعه و لم أوضاعه على سنن علمي الفقه و الكلام، و بهذا الصنيع المحدث نال ابن جني سبق الريادة كما يؤكد منحاه في هذه المقولة الصريحة : " و ذلك أنا لم نر أحدا من علماء البلدين تعرض لعلم أصول النحو على مذهب أصول الكلام و الفقه " (1).

أسس ابن جني لهذا المنهج و خالف في عمله العلمي بعض القواعد التأصيلية التي دأب عليها السابقون. فقد سن مذهبا آخر في أصول اللغة أشرقت فيه عبقريته الفذة ، مذهب متميز

في آليته تصدر الكشف عنه بقوله:" فكل من فرق له عن علة صحيحة، و طريق نهجة كان خليل نفسه و أبا عمروفكره"(2).

و قد جذبتنا هذه النظرة المتميزة فحاولنا أن نبسطها و نحصرها في مجال التعليل اللغوي وعلاقته بعلم أصول الفقه باعتبارهما وليدي التربة العربية، و مظهرا من مظاهر سمو الفكر الإسلامي الذي ما زالت ظلاله الوارفة تغذي منابع الفكر و ترقيها.

نقر أولا: أن ابن جني قد ألف كتابه الخصائص على أصول لغوية تدخل في باب شامل يعرف بفلسفة اللغة حيث تجاوزفي بتنظيره لأصول العلة مباحث القدامى، و نافس أصحاب المدارس اللغوية و توصل إلى توطيد صرح هذا المنهج باستخدام الآليات المعرفية المتنوعة. و لنا أن نتصور الجو العلمي الذي قام فيه هذا التأسيس ، و هو الجو العام التي ترقت فيه علوم الشريعة الإسلامية، و ساد علم المنطق ، ذلك هو الجو المشترك الذي قنن فيه علم أصول العربية بصفة عامة و أصول التعليل بصفة خاصة ، حيث سقت علوم الإسلام كالفقه و أصوله منهج ابن جني التعليلي بمنهجهما العقلي الذي جعل ذهنه فيه لا يتوقف عند ظواهر اللغة بالوصف التجريدي، و إنما يتعداه إلى التفسير و الاستنباط المؤدي إلى كشف القوانين المطردة التي يراها فيما وراء الاستعمال اللغوي (3).

و لا شك في أن هذا المنهج اللغوي الذي ربطه صاحبه بأدوات علم الفقه و أصوله قد لمح من خلف أستاره غايات علمية هامة، و لنا أن نستفهم عم تركته هذه المعرفة الأصولية ذات المسحة الإسلامية من بصمات في أسلوبه ؟

و هل جسد ابن جني وشائج القربى في خطوات بحثه للعلة ؟و كيف تجلت تلك الآثار في منهجه التعليلي ؟ .

هذه مجموعة من الإشكالات نعتقد أنها تستحق المتابعة و الاستقصاء و لذلك رأينا أن نبرزها و نظهر علاقة المنهج

الإسلامي بالمنهج اللغوي ذاك المنهج الذي نعته الأستاذ تمام حسان بأنه منهج غائي (4).

و سنركز في هذا المقال على أثر منهج أصول الفقه و علاقته بمنهج التعليل اللغوي عند ابن جني و ما قدمه علماء الأصول للدرس النحوي من أفكار

و نظريات ساهمت في رصف علم الأصول النحوية و نضجها مما حدا بنا أن نلتمس قواعده داخل البيئة الإسلامية خاصة لا خارجها .

I - منهج أصول الفقه

1-تحديد المصطلح

يعتبر علم أصول الفقه من أشرق علوم التشريعية الإسلامية و يقوم على :

أ- الأصل: يعني اللغة : "أسفل كل شيء " (5).

ب- الفقـــه: هو مجموعة من الأحكام الشرعية العملية المستفادة من أدلتها الشرعية (6).

و يقصد بأصول الفقه: القواعد التي يتوصل بها لاستنباط الأحكام الشرعية من الأدلة (7).

و قد أجمع علماء الأصول على أنه يقصد بأصول الفقه تلك المصادر الثابتة للتشريع الإسلامي و يتقدمها : القرآن الكريم و السنة الشريفة .

2-تحديد المنهج

شهدت الدراسات الفقهية تطورا هائلا منذ منتصف القرن الثاني للهجرة خاصة في بيئتي الحجاز و العراق، حيث توسع

مجال البحث التشريعي متماشيا مع الاوضاع الحياتية الجديدة التي أفرزتها مظاهر الرقي الحاصل في حاضر الأمة .

و ساعدت الظروف السياسية هذا الاستقرار المعرفي و دفعته إلى النمو لما وفرته من مناخ ساعد على تطوير الدرس الفقهي بغية تيسير شؤون الناس وفق ما تفرضه قواعد الشريعة. و قد وجد العلماء حشدا من الاجتهادات و الفتاوى للجماعة الأولى منذ عهد النبوة، فتوسعت مجالات هذا العلم العربي الإسلامي الأصيل، و استفاد من رافدين هامين :

أولهما: ما نقل إليه من فتاوى جاهزة قالها و عمل بها الأوائل.

ثانيهما أفكار ولدتها ظروف البيئة و الحيـــاة المعيشية ، فخص هذا العلم بمنهجين :

1- منهج نقلي : صادر عن المرويات التي أسسها الرسول (ص) و نقلت عـــنه في الأخبار و الآثار إضافة إلى ما سمع من الصحابة من فتاوى و اجتهادات .

2- منهج عقلي: يحتكم إلى سلطان الاستدلال لاستخراج النظريات الفقهية بالاعتماد على المصادر الثابتة أو بناء على فتاوى متشابهة متوارثة، وهو في كل ذلك علم عربي بعث بعيدا عن المؤثرات الخارجية فهو "علم عقلي إسلامي يستبعد تأثره بعوامل خارجية " (8).

و قد أكد معظم العلماء و الدارسين على أن الولادة الأصلية لعلم أصول الفقه كمنهج قائم بذاته كانت على يد الأئمة المعروفين، أصحاب المذاهب الأربعة المشهورين في تاريخ التشريع الإسلامي (9). و كان ذلك في القرن الثاني للهجرة، لأن القرن الأول كان فيه الرسول – صلى الله عليه و سلم – يقضي بما يوحى إليه، و ما يؤديه اجتهاده ، دون أن يحتاج إلى أصول يتوصل بها إلى استنباط الأحكام (10) و يجمع مؤخرو علم الأصول على أن المنهج في صورته الأساسية الناضجة قد اكتمل عند الإمام الشافعي – رحمه الله – فهو الذي دون مجموعة كثيرة من قواعد هذا العلم في مباحث مستقلة مشفعة بالقوانين و

و البراهين ومقننـــة بقواعد الاستدلال و ذلك من خلال مدونته (الرسالة) التي عدت أول مدونة مختصة في هذا العلم، وقد أظهر فيها تضلعه في تخريج الأدلة الشرعية حتى قورنت مكانته في علم الأصول بمرتبة الخليل في علوم العربية، ومنزلة أرسطو في الفلسفة اليونانية ، و إلى هذه المرتبة الرفيعة ذكر فخر الدين الرازي : " استنبط الشافعي – رحمه الله – علم أصول الفقه، ووضع قانونا كليا يرجع إليه في معرفة أدلة الشرع، فثبت أن نسبة الشافعي إلى علم الشرع كنسبة أرسطا طاليس إلى علم العقل " (11). فهذه الإشارة تومئ إلى اعتداد الشافعي بأحكام العقل و الإكثار من استعمال أسلوب الاستنباط في تخريج الأدلة، وفي مقابل هذا المذهب، نشأ مذهب فقهي يرفض الاستناد إلى مبدإ الرأي أو التعويل عليه، و يتحاشى الأخذ بكل أدوات التعليل و القياس، و يهفو إلى التمسك بروح النص فلا يحيد عنها، وعلى رأس هذا الاتجاه الإمام أحمد بن حنبل. واستمر هذان المذهبان بمنهجيهما النقلي و العقلي جنبا إلى جنب في التأصيل لقواعد التشريع الإسلامي .

II – أثر أصول الفقه في البحث اللغوي العربي

امتد تأثير علم أصول الفقه إلى الدرس اللغوي العربي عامة و علم النحو خاصة، بعد ما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية و اختلط العرب بغيرهم من الأعاجم في الأمصار التي فتحوها، و عندما بدأت الملكة اللسانية العربية تأخذ طريقها إلى الضعف ، فكثرت حينئذ الظنون و الاشتباهات في فهم النصوص من جهة، و إفهامها للناس من جهة أخرى، فدعت الحاجة إلى وضع ضوابط لغوية تستعمل للفهم و تساعد على إدراك مقاصد الشريعة، ودلالات النص القرآن بالدرجة الأولى، و من ثمة

استمر الدرس الفقهي تأثيره على البحث النحوي في مظاهر متعددة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :

1- النشأة : نشأ علم أصول الفقه في أحضان الدراسات الإسلامية عامة و القرآنية خاصة ، وقد تدرج في التطور إلى أن اكتمل في القرن الثاني للهجرة، حيث أصبح أكثر نضجا على يد علماء الأصول المعروفين بأصحاب المذاهب، و نشأ علم أصول النحو في هذا المناخ الإسلامي، ولكن ولادته كانت متأخرة، بل هو نتاج علم أصول الفقه، وهو ما دفع بكثير من العلماء إلى القول تسليما: إن الدراسات اللغوية نشأت متأخرة عن الدراسات الشرعية، حيث نشأ أصول النحو في العصر العباسي الأول، بينما نشأ علم أصـــول الفقـــه في منتصف العهد الأموي (12). و لم تكن هذه المباعدة شاسعة ذلك أن مصدر العلمين واحد، ثم إن بعض علماء اللغة كانوا معاصرين لعلماء الفقه ، فعاصر الخليل أبا حنيفة كما عاصر سيبويه أحد تلامذته البارزين . و الحقيقة الساطعة أن علمي الفقه و النحو ترعرعا في بيئة واحدة، و تغذيا من روافد القرآن الكريم و الحديث الشريف. و هما الوسط المعرفي النقي الذي مكن لنمو هذين العلمين، وهذا طبيعي ذلك أن الكتب الدينية حظيت منذ القدم بهالة من الاحترام و القداسة (13).

ب-التأليف : اشتدت موجة التأصيل و التدوين في مطلع القرن الثاني، ونمت بنمو الحضارة الإسلامية حتى وصلت إلى أوجها في القرن الرابع الهجري، فتدفقت آفاق التأصيل و تألقت سبل البحث التي نتج عنها تلك الرغبة في التأليف خاصة في علوم الشريعة و التي كانت أغزرها مادة من العلوم الأخرى. و قد كان لحركة التأصيل المنهجي التي تسابق إليها علماء الفقه الأثر المباشر على درس النحو العربي حيث سارع طالبوه و رواده إلى محاكاة الفقهاء في نشاطهم و قد استفادوا من تقعيد منهجهم ، فاحتذوا حذوهم، وكان ابن جني أسبق علماء العربية في نسج كتابه الخصائص على نمط أسلوبهم و طريقتهم (14) ثم نشطت

الحركة التأليفية بعده، فهذا ابن الأنباري(ت577 هـ) يؤكد على وجود قرائن واضحة و معالم بينة تربط المنهجين فيرى أن اللغويين قد اتبعوا منهج الأصوليين في تقعيد المادة النحوية و ذلك بتوظيف أدوات منهجهم، كاستخدام أسلوب التعليل و الاستدلال؛ قال:« اعلم أن أصول النحو هي أدلة النحو التي تفرعت فروعه، و أصوله، كما أن أصول الفقه هي أدلة الفقه التي تفرعت عنها جملته و تفصيله» (15). و صنف على طريقة الفقهاء و تباين مذاهبهم، فكتب كتابا، و أطلق عليه (الإنصاف في مسائل الخلاف) و سار في ترتيبه و تنظيم أبوابه على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة و الكوفة على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي و أبي حنيفة (16)، ثم تواصلت حركة التأليف على هذا المضمار، و سلكوا بالعربية سبل الفقه و أصوله، و ألفوا النظائر والأشباه، و الحديث في هذا الغرض يطول .

و هكذا تقيد بعض النحاة بخطوات أصول الفقه و أسسه، وصار علم أصول النحو محدد الوظيفة مطلوبا لذاته في درس العربية، فصار لاستنباط القواعد و الأسس التي تبنى عليها اللغة (17) .

III – علاقة أصول الفقه بأصول العلة عند ابن جني

ترك ابن جني آثار علمية قيمة، ساعدتنا على إدراك ما أصله في علم اللغة، وما بناه من قواعد على شاكلة ما قعده الأصوليون. و سنسعى إلى إبراز هذه العلاقة و نكشف البصمات التي خلفها أصول الفقه على هذا المنهج، و نوضح الأدوات المنهجية التي استقاها ابن جني من هذا الميدان الرحب و كيف طبقها ؟ و ما هي النتائج التي توصل إليها ؟ .

لقد طلب أصول الفقه لغيره من علوم العربية ، و أقربها إليه علم النحو و أساسه المتين: العلة. و استفاد ابن جني من مبادئ هذا الحقل المعرفي حيث طبق بعض أسسه في بناء منهجه التعليلي، و سعى إلى التوسع في إيجاد الصور و الأوضاع التي يتقاطع فيها أصول الفقه بعلل النحو، خاصة تلك الأدلة التي تستبين أسبابها و تتجلى مبرراتها . و تلمح غاياتها كما تراه يوضح: « فقد نجد أيضا في علل الفقه ما يوضح أمره و تعرف علته نحو رجم الزاني [...] و ذلك لتحصين الفروج ، وارتفاع الشك في الأولاد و النسل [...] فما هذه صورته من عللهم جار مجرى علل النحويين » (18).

أ-أثر المذهب الحنفي

أخذ ابن جني بكثير من قواعد أصول الفقه، و لكنه تحمس كثيرا لما سطره أصحاب أبي خنيفة، و استحسن تخريجاتهم الفقهية، فتلمس بعض أساليبهم المنهجية في باب العلة خاصة، و مال نحو أصولهم لأنها مبنية على النشاط العقلي، ومؤسسة على إعمال الرأي، وهذا الأساس العام ينسجم مع رؤية ابن جني المنهجية التي تعلي من سلطان العقل، وترفع من شأن الفكر كما يشير إلى ذلك تصريحا لا تلميحا: « و كذلك كتب محمد بن الحسين (19) - رحمه الله - إنما ينتزع أصحابنا (20) منها العلل لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى البعض بالملاطفة والرفق (21) ».

حاكى ابن جني منهج الفقهاء في باب العلة، فأعمال النظر و بسط الدليل ووظف البرهان، و أظهر سلطان التفكير الديني الذي تبناه مجتهد و المدرسة الحنفية، و قد أكد أحد الباحثين هذه الحقيقة بقوله: « و ظهر سلطان العلوم الدينية على التفكير

النحوي حتى عرف النحاة بأنهم احتذوا في أصولهم أصول الفقه عند الحنفية خاصة » (22) .

و من القواعد الشهيرة التي اقتبسها ابن جني من مذهب أبي حنيفة بعض مسالك التعليل نذكر منها:

1- تخصيص العلة

و يطلق عليها أيضا العلة المطردة المنعكسة إن وجدت وجد معلولها و ترتب عليها الحكم، و إن انتفت انتفى هذا المعلول و انخرم الحكم، فالنصاب في الزكاة كل ما حال عليه الحول، فهو علة لوجوب أداء الزكاة، و هي علة مطردة و لكنها تصير منعكسة بانتفاء النصاب ؛ و ذلك معناه انتفاء وجوبها. و هذه هي العلة المنعكسة التي جوزها المذهب الحنفي على الخصوص. و بعبارة مختصرة نقول: إن مدلولها يعني: أن تبقى العلة علة و لكنها تخصص بأحوال معينة(23).

و قد استدل ابن جني بهذا النوع من العلل، مبتدئا بشرح أحوالها ذاكرا الفائدة النحوية من تطبيقها. قال: "اعلم أن محصول مذهب أصحابنا و متصرف أقوالهم مبني على جواز تخصيص العلل. و ذلك أنها وإن تقدمت علل الفقه فإنها أو أكثرها فإنما تجري مجرى التخفيف و الفرق، و لو تكلف متكلف نقضها لكان ذلك ممكنا " (24). و للتمثيل ذكر ابن جني أنواعا من هذا الضرب ، فمثل في بابها تخصيص العوامل، رفع الفاعل و نصب المفعول، بحيث أجاز نطق الفاعل أو المفعول غير معربين و دون الحكم الذي أوجبته لهما العلة فتكون العلة عندئذ موجودة بغير حكم؛ و من باب تخصيص العلة الصرفية نذكر هذا المثل للتعليم و التوضيح: "إن هذه العلل التي يجوز تخصيصها كصحة الواو إذا اجتمعت مع الياء سبقت الأولى منهما بالسكون نحو : حيوة و عوى الكلب عوية [...] إنما اضطر القائل بتخصيص العلة فيها و في أشباهها ، لأنه لم يحتط

في وصف العلة. و لو قدم الاحتياط فيها لأمن الاعتذار بتخصيصها. " (25).

2- علة الاستحسان

يعرف الفقهاء هذا الضرب من الاستدلال بقولهم: " هو عدول المجتهد عن مقتضى قياس جلي إلى مقتضى قياس خفي " (26) . و المعنى أن يوظف المشرع البرهان الأقوى و الدليل الأبلغ لاستخلاص الحكم .

و يعد الاستحسان أحد الأدلة المعتبرة التي أخذ بها أبو حنيفة و سار عليها أتباعه. وقد وضح الإمام أبو زهرة علة الاستحسان عند أصحاب المذهب الحنفي ؛ فقال إنه يعتمد : " على القياس و الأثر و على الإجماع و على الضرورة ، فإن الأخذ بالاستحسان عند أصحاب المذهب الحنفي لا ينافي الأصول" (27). و هذا الاستدلال يقبله ابن جني ذلك أنه ينسجم مع نظرته المتحررة ، و رؤيته المتفسحة للأخذ بالأدلة العقلية، فها هو يتمثل تقعيد هذه العلة لأنها تمكن اللغة من التوسع في أساليبها،وله غايات نحوية أخرى يذكرها بصفة العموم كقوله : " و جماعه أن علته ضعيفة غير مستحكمة، إلا أن فيه ضربا من الاتساع و التصرف " (28).

و انقادت توجيهات ابن جني مع هذه العلة المستحسنة، و ارتأى فيها دليلا متقبلا، فطبقه في تخريج أصول اللغة ،وسار به أشواطا بعيدة رغم رفض بعض المتأخرين من النحاة الأخذ به .

و أشار ابن جني إلى أن علة الاستحسان في المجال النحوي تيسر النزوع إلى التخفيف بالعدول عن الخفيف إلى الثقيل كما قال: " من ذلك تركك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة نحو قولهم الفتوى والتقوى [...] ألا ترى أنهم قلبوا الياء هنا من غير استحكام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم و الصفة " (29).

فهو يرى أن التخفيف ليس دائما ترك الثقيل إلى ما هو أخف، و قد يكون العكس، فقد يكون التخفيف بالنزوع إلى الثقيل لضرب من التساهل فالفتوى و التقوى كان ألا يجري فيهما إعلال لأن كلمة (الفتوى) لامها ياء (فتى يفتي) فمصدره واضح هو (الفتيا) فجاء للفظ بالتصحيح للتفريق بين الاسم و الصفة ، و لكن هذه العلة ضعيفة و غير مستحكمة و غير مطردة ، ذلك أن هناك مواضع كثيرة لم يحصل فيها هذا الإعلال.

و الاستحسان كدليل منهجي يسهل كل تلك العمليات و ييسرها و لذلك اختاره ابن جني لتسهيل تعليم العربية، و استنباط قواعدها و بهذا الإدراك العميق، أقر ابن جني العمل بهذا المبدإ، و أفرد له بابا في الخصائص عنونه صراحة (باب الاستحسان) (30). و تتبع به بعض الظواهر اللغوية و برر صحتها و سلامتها من الشذوذ كقلب الواو ياء من غير علة مستحكمة أو دليل صرفي مطرد كقوله: " و من الاستحسان قولهم: رجل غديان و عشيان و قياسه غدوان و عشوان لأنهما من غدوت و عشوت " (31) .

و هكذا رسخ ابن جني شرعة هذه العلة و ثبت أساسها لتوجيه بعض الاستعمالات اللغوية التي رماها النحاة بالضعف و البعد عن المشهور من منطوق العربية ، فيقول :" هذه مطاولة نحن فتحنا لك بابها و شرعنا منهجها " (32).

3- الدور

هذا مبحث فقهي من مباحث المذهب الحنفي و يراد به: أن المقايسة على النظائر في بعض الأمور يقضي بحكم، و لكن لا يؤخذ به لأنه يفضي إلى التغيير ، فإن غيرت صرت أيضا إلى مراجعة الأصل الأول الذي منه هربت .

و كان ابن جني قد تلمس أهمية هذا الدليل الفقهي ، فأسس له بابا سماه : " باب في الدور و الوقوف منه على أول رتبة "(33). و بين مدلوله قائلا : " هذا موضع كان أبو حنيفة – رحمه الله – يراه و يأخذ به. و ذلك أن تؤدي الصنعة إلى حكم ما، مثله. مما يقتضي التغيير، فإن أنت غيرت صرت أيضا إلى مراجعة مثل ما منه هربت. فإن حصلت على هذا وجب أن تقيم على أول رتبة و لا تتكلف عناء و لا مشقة " (34). و من الأمثلة الغوية ما يذكره في مسألة جمع التكسير، إذ لو جمعت لفظة إتاوة فيلزمك أن تقول جمعها أتاوى، غير أنه يمكن سلك طريقة أخرى غير تلك كما سلك النابغة الجعدي في هذا البيت [طويل](35).

موالي حلف لا موالي قرابة و لكن قطينا يحلبون الأتاويا

وتتمثل هذه الطريقة أنه لما كسر إتاوة حدث في مثال التكسير همزة بعد ألفه بدلا من ألف فعالة، فصار التقدير به إلى (إتاء) ثم تبدل من كسرة الهمزة فتحة؛ لأنها عارضة في الجمع و اللام معتلة فتصير حينئذ إلى (أتاءي) ثم تبدل من الياء ألفا فتصير إلى (أتاءا) ثم تبدل من الهمزة واوا لظهورها لاما في المفرد فتقول أتاوى، غير أن هذا الشاعر لو فعل ذلك لأفسد قافيته، فاحتاج إلى إقرار الكسرة بحالها لتصبح بعدها الياء التي هي روي القافية (36)

4-الإجماع

هو " اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول – صلى الله عليه و سلم – على حكم شرعي في واقعة " (37). و رأى النحويون القدامى أنه اتفاق على مسألة نحوية عرفها اللسان العربي و استنتجت بالاستقراء

كرفع الفاعل و نصب الفضلة و جر المضاف إليه، فلا خلاف بينهم فيما اطرد. و يعد المبرد [ت 285 هـ] أشد النحويين توثيقا لعراه و تمسكا بخطاه، معتبرا الإجماع أمرا إلزاميا للنحاة العرب في كل الأوقات و في كل البيئات كما تراه في هذا التوكيد: " إن إجماع النحاة هو حجة على من خالفهم " (38).

و لم يكن ابن جني ليخرج في هذا الموضع عما أصله السابقون من علماء العربية، فاحتذى نهجهم ، ولكن خالف تنظيرهم، فقد رسم لهذه القاعدة الأصولية رؤى أخرى تتماشى مع رؤيته المتحررة و مع منهجه العقلي، فهو ليس مع الإجماع الذي يقيد الفكر و يسجن الإبداع، أو يلزمه التعصب لما أجمع عليه السابقون، فهو ليس سلفيا مقلدا ، بل منتجا للفكر المتجدد، و لذلك أقام موازنة بين الإجماع الفقهي و الإجماع اللغوي .

أ-الإجماع الفقهي : فيخص أمرا من أمور الدين و العقيدة فهو ملزم لجميع الأفراد لأن فيه اتفاقا بين الفقهاء على حدث جديد .

ب-الإجماع اللغوي : و يرى في هذا الضرب من الإجماع أمرا غير ملزم له ، ذلك أن المبادئ المطلوبة للإجماع غير متفق عليها؛ و بعبارة أخرى نقول إن المرجعية اللغوية للبحث اللغوي العربي مختلف في أسسها. و من ثمة نأى بشخصه عن دائرة إجماع القدامى كما يؤكد في هذا الرأي: "اعلم أن إجماع أهل البلدين (البصرة-الكوفة)" إنما يكون حجة إذ أعطاك خصمك يده ألا يخالف النصوص و المقيس على المنصوص فما إن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه[...] و إنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة، فكل من فرق له عن علة صحيحة و طريق نهجة كان خليل نفسه و أبا عمرو فكره " (39). مبدأ كما ترى عظيم يشير إليه ابن جني و يتفرد به عن العلماء بشق سنة علمية تتمثل في: " أن الصواب و الخطأ لا يكون لهما معنى إلا بالقياس إلى مرجع يرجع إليه خارج الحقيقة نفسها التي

نصفها بالصواب و الخطإ " (40) و من المواضع التي خالف ابن جني فيها النحـــاة الإدغام في هـــذا التركيب من قولـــه تعالى : ﴿ و قيل من راق ﴾ (41) بعدم إظهار نون الاسم الموصول (من) و خرجها على أنها قراءة اتفقت عليها الجماعة (42) و لكن ثبت عن عاصم و حفص أنهما يسكتان على (من) و يظهران (النون) في الاسم الموصول قصد رفع اللبس و ألا يتوهم السامع أن (من راق) هي (مراق) وصف من الفعل (مرق) و هذا الاجتهاد مبني على جواز الإدغام القياسي بين صوتي :
الميم و الراء، ولكن السماع رده، وهو الأسلم عند بعض الدارسين الوصفيين و علماء القراءات.
و هكذا أباح ابن جني الاجتهاد لمن توفرت فيه الدوافع العلمية و الشروط المؤهلة على أن يقدم ثمرات الإضافة في غير استعلاء غير منتقص للأقدمين حقهم. و في مجاوزاته هذه يقترب ابن جني من مفاهيم الاجتهاد التي تحجج بها أصحاب المذهب الحنفي الذين كانوا لا يقبلون إجماع الصحابة ، بل كانوا ينتقون من فتواهم ما يوافق منهجهم معتبرين أن الإجماع أساسه الاجتهاد و الاجتهاد أساسه الرأي، و الرأي يحتمل الخطأ ، ذلك أنهم ليسوا معصومين (43).
لقد انتزع ابن جني بعض القواعد التعليلية من منهج أبي حنيفة، و حاكى أصولهم خاصة في المجال الذي شرحناه و نظر لمبدإ العلة بأسلوب مشابه لما قام أولئك الأصوليون حتى كدنا أن نقول لو لم يكن أصول الفقه لما كان أصول النحو و في هذا يشير أحد الدارسين : " ثم حاكوا الفقهاء أخيرا في وضعهم أصولا للغة تشبه أصول الفقه و تكلموا في الاجتهاد كما تكلم الفقهاء و كان لهم طرازهم في بناء القواعد على السماع والقياس و الإجماع كما بنى الفقهاء أحكامهم على السماع والقياس والإجماع" (44) .

و قد دلت هذه القاعدة الأصولية التي اطمأن ابن جني إليها على مسألة هامة و هي أن الفكر العربي يتمتع بإمكانات تساعده على التجدد و مواكبة التطور، و لذلك اهتم به هذا العالم خدمة للمنهج اللغوي الذي هو الطريق المنظم للتفكير في أساسيات اللغة و الذي تقوم عليه الأحكام اللغوية. و يمكن اللغة من تطوير أدواتها و يسهل مطاولتها، و لذلك رفض ابن جني بعض قواعد المذهب الحنبلي، ونفر من اتجاهاته لأنه لا يتماشى مع مسلكه العقلي و منحاه المعرفي، و في هذا يدعو إلى مقاطعته قائلا: " و إياك و الحنبلية بحثا فإنهـا خلق ذميـم و مطعـم على علاته وخيم " (45)

إن الناظر في مؤلفات ابن جني يقف أيضا على ضروب أخرى من الاستدلال الفقهي من مذاهب فقهية مختلفة وظفها لتخريج المادة اللغوية أو محاججة علماء اللغة السابقين رافعا القضايا اللغوية إلى مراتب المناظرات الذهنية المجردة. و سبيله في ذلك سبيل الفقهاء المجتهدين و أرباب الاستدلال الذين اتخذوا من الجدل أسلوبا لتثبيت آرائهم ، فقد قال عنه ابن خلدون معرفا إياه : " هو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب و غيرهم [...] إنه معرفة بالقواعد من الحدود و الآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي و هدمه ، سواء كان ذلك الرأي من الفقه أو غيره " (46) . و من أشهر أنواع الاستدلالات الفقهية التي تلمسها ابن جني من بعض المذاهب الفقهية ما نذكره؛ و قد اقتصرنا على ذكر نوعين لتميزهما في الدرس الفقهي من جهة و إيغال هذا العالم في توظيفهما.

1- <u>ترافع الأحكام</u> : و هو مبحث من مباحث أصول الفقه ، وله علاقة وطيدة متصلة بمنهجي العلة و القياس ، ودلالته في علم الأصول : " إن الأمرين إذا تعارضا تساقطا " (47).

سارع ابن جني إلى الأخذ بهذا الضرب من الاستدلال الفقهي، و طبق قواعده مستأنسا بخطواته التأصيلية في تخريج القواعد و تبريرها ، معترفا بأنه من أوائل علماء اللغة العربية الذين استعملوا مبدأ ترافع الأحكام و هذا قوله: " هذا موضع من العربية لطيف لم أر لأحد من أصحابنا فيه رسما، و لا نقلوا إلينا فيه ذكرا " (48).

أما مدلوله و غايته في الميدان اللغوي فنقول مثلا كأن يجتمع في الكلمة أمران يقضي كل منهما إذ انفرد بحكم في اللغة تكون عليه الكلمة، فيكون ذلك داعيا إلى إلغاء تأثيرهما، فكأن هذا رفع حكم هذا، و هذا رفع حكم هذا و أبطله (49). و قد طبقه ابن جني على قواعد اللغة ملاحظا و مستنتجا ما يطرحه من نتائج، من ذلك ما لمحه من تعاقب مؤثر في الكلمة، كمعاقبة حركة العين تاء التأنيث في بعض المواضع، من ذلك أن العرب لما ألحقوا التاء أسكنوا العين، فقالوا حقل و حقلة، و مغل مغلة(50) و من ذلك أيضا قولهم جفنة جفنات و قصعة قصعات، لما حذفوا التاء حركوا العين ، جريا لذلك مجرى الضدين المتعاقبين، فلما اجتمعا في (فعلة) ترافعا في أحكامهما فأسقطت التاء حكم الحركة و أسقطت الحركة حكم التاء (51) .

و هكذا اجتهد ابن جني في إسقاط معارف أصول الفقه على علم أصول العلة ، و قد نبه على سلامة نهجه ، و سداد صنعته فأشاد بهذا الحديث من هذه الصناعة التي استشف على أن الكلام فيها غريب المأخذ لطيف المضرب مقو للنظر ، مجد في البحث و الدراسة (52).

2-السبر و التقسيم : و هو مبدأ عقلي بحت عمل به الفقهاء خاصة في توضيح المسائل الشرعية الخلافية . و يتركز على الجدل و إعمال النظر و خصصه الفقهاء لرد الآراء الفقهية أو إظهار بطلانها و فسادها مع ترجيح الأشهر و الأفيد، أما في اللغة فقد أخذ هذا المبدأ المعنى نفسه فهو يتعلق بتخريج الآراء

النحوية في مسألة من المسائل ثم تبين بطلانها جميعا أو تجعل واحدا منها هو الصحيح (53).

هذا النوع من التعليل الذهني كثير في تراث ابن جني، و هو تعليل تجريدي متعب للفكر، مستعص على الفهم ، أظهر فيه ابن جني سعة اطلاعه على علوم الفقه، و تضلعه في التخريج و التفسير. و إليكم هذا النقل الطويل من باب السبر و التقسيم :" كأن تقسم نحو (مروان) إلى ما يحتمل حاله من التمثيل له، فنقول لا يخلو من أن يكون (فعلان) أو (مفعالا) أو (فعوال) فهذا ما يبيحك التمثيل في بابـــه، فيفسد كونه (مفعالا) أو (فعوالا) أنهما مثلان لم يجيئا و ليس لك أن تقول في تمثيله لا يخلو أن يكون (مفلان) أو (مفوالا) أو (فعوان) و نحو ذلك لأن هذه و نحوها إنما هي أمثلة ليست موجودة أصلا و لا قريبة من الموجود كقرب (فعوال) من (مفعال) من الأمثلة الموجـــودة ، ألا تـــرى أن (فعـــوالا) أخت (فعـــوال) كقرواش (54) أخت (فعوال) كعصواد (55) و أن (مفعال) أخت (مفعال) كمحراب، و أن كل واحد من (مفـــلان) و (مفوان) و (فعـــوان) لا يقرب منـــه شيء من أمثلـــــة كلامهم" (56) .

هكذا اجتهد ابن جني في توظيف ما امتلكه من ثقافة منهجية لتعليل أصول اللغة و قد مكنه زاده المعرفي في علوم الإسلام من بناء نظرية أصول العلة على منهج عربي أصيل، فلقد كان ابن جني كثير النظر في كتب الفقهاء و أرباب الاستدلال من الأصوليين، و من ثمة احتذى في مباحثه اللغوية كثيرا من قواعد التشريع الديني و لا أظن أنني جمعتها لكثرتها و تفرقها في مؤلفاته من مثل حديثه عن حمل الفرع على الأصل. و الحمل على الظاهر، و غلبـــة الأصول على الفروع(57) .

لقد أراد ابن جني أن يصنع للغة أصول فاقتدى بما صنع علماء الفقه في وضع أصولهم، فكان بذلك واضع علم جديد شهادة بعض المحدثين، يقول تمام حسان :" فمن أشهر من عني

بتسجيل الأصول أبو الفتح بن جني في الخصائص فقد تناول معظم أصول النحو بالدراسة . " (58)

و لعل من أهم خصائص منهجه في البحث هو التعليل إلى أبعد التقدير، فهو يحاول بكل ما أوتي من قوة ذهن أن يتحدث عن كل ظاهرة لغوية و تبريرها بما يناسب كلام العرب .(59)

و لقد دقق ابن جني في دراسة موضوع العلة خاصة في كتابه الخصائص الذي يعد بحق كنزا في أصـــول اللغة و مناهج البحث فيها (60) و هو كتاب عظيم الفائدة ، يضاهي فيما حواه من أبحاث تأصيلية ما يظهر في الغرب من أبحاث لغوية جادة و عميقة .

و قد أوصلتنا هذه المتابعة العلمية لأثر أصول الفقه في منهج العلة عند ابن جني إلى استخلاص مجموعة من النتائج يمكن تلخيصها فيما يلي :

1- استمد ابن جني من الحقول الثقافية المتنوعة لعصره و بيئته مناهجها العقلية و النقلية، فربط ذلك الرسوخ المنهجي بين تلك المعارف و المعرفة اللغوية عامة و التعليلية خاصة .

2- نلمح في حديثه عن أسس التعليل منهجية تعليمية أسسها التسهيل و التسيير و ذلك من خلال تطبيقاته لمبدإ الاستحسان الفقهي الذي من غاياته التشريعية سعة التصرف و التحفيف في التكليف .

3- تجاوز ابن جني في تعليله للمادة اللغوية الحدود التي رسمها القدامى و قد نبه على الاجتهاد لمن يفهم النحو إتقانا و يثبته عرفانا ، و ما أحوجنا إلى اجتهاد يخفف عن أبنائنا التلاميذ كثيرا من متاعب مسائل النحو .

4- انبثق منهج أصول التعليل عنده من التربة العربية ، فكان نتاج العقل الإسلامي، فقد كان ابن جني يعتقد أن هذا العلم من أشرف ما صنف في علم العرب و أذهبه في طريق القياس

و النظر. و حقيق أن نقول : إن تراثنا ما زالت ينابيعه الثرارة لم تنضب ، و كل إظافة يجب أن نقوم على قتل هذا التراث درسا و دراسة ، و حقيق أن نقول أيضا لقد جمع ابن جني مزايا العقل المطبوع و العقل المصنوع فليس لأحد من أئمة الأدب في فتح المقفلات و شرح المشكلات ما له و لا سيما في علم الإعراب (61) .

المراجع و الهوامـــش

* القــرآن الكــريم على رواية ورش ، طبعة المؤسسة الوطنية للفنون الطبيعية الرغاية، الجزائر 1988 .

ابن جني : أبو الفتح عثمان ،[ت 392 هـ]

1- الخصائص ،تحقيق علي النجار، طبعة دار الكتاب العربي ، بيروت ، ج1، ص02

2- م ن ، ص 190

- عبده الراجحي (دكتور)

3- النحو العربي و الدرس الحديث ، بحث في المنهج ، دار النهضة ، ص 19

- تمام حسان (دكتور).

4- اللغة بين المعيارية و الوصفية، طبعة القاهرة 1954، ص 44 .

- ابن منظور : محمد بن مكرم [ت 711 هـ]

5- لسان العرب، طبعة دار صادر، ط3 بيروت 1994،مادة (أصل)ج11، ص11

- الإمام محمد أبو زهرة

6-أصول الفقه، طبعة دار الفكر، القاهرة ، ص11

-علي سامي النشار (دكتور)

7-مناهج البحث عند مفكري الإسلام واكتشاف المنهج العلمي في العالم الإسلامي، طبعه دار المعارف، مصر 1961،ص 65
8-م ن ، ص ن
9-الفقهاء أصحاب المذاهب الأربعة هم :
أ- أبو حنيفة النعمان توفى 150 هـ
ب- مالك بن أنس توفي 179 هـ
ج- الشافعي توفي 201 هـ
د- أحمد بن حنبل توفي 261 هـ
- احمد عبد الغفار (دكتور)
10- التصور اللغوي عند الأصوليين ، مكتبه عكاظ للنشر 1981 ، ص 19
- الإمام محمد أبو زهرة
11- الشافعي ، طبعة دار الفكر ، 1978 ، ص 158
- أحمد أمبن
12- فجر الإسلام ، طبعة دار الكتاب العربي ، ط10 ، بيروت 1966 ص 169
- أحمد مختار عمر (دكتور)
13- البحث اللغوي عند الهنود و أثره على اللغويين العرب ، طبعة دار الثقافة، بيروت 1972 ، ص 73 .
14- الخصائص ج1 ، ص2
- ابن الأنباري كمال الدين أبو البركات (ت 577 هـ)
15- لمع الأدلة، تحقيق سعيد الأفغاني، طبعة دار الفكر، ط1 ،دمشق57 ص 27
16- الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق عبد الحميد محي الدين، المطبعة العصرية ،بيروت 1988 ، ج1 ، ص 05
- محمد القوزي

17- المصطلح النحوي ، طبعة ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية ، ص 75
18- الخصائص ج1 ، ص 50 ، 51
19- الإمام محمد بن الحسين [ت 198 هـ] صاحب أبي حنيفة ، ألف كتابين الجامع الكبير و الصغير في الأصول، و عاش معاصرا لسيبويه .
20- كان ابن جني يناصر مذهب أبي حنيفة على المذاهب الأخرى ، ينظر تعليله في مبحث حرف الواو في كتابه سر صناعة الإعراب .
21- الخصائص ، ج1 ، ص 163 .
- سعيد الأفغاني (دكتور)
22- في أصول النحو ، ط1 ، دمشق 1964 ، ص 108
- عبد الوهاب خلاف
23- علم أصول الفقه، طبعة الزهراء للنشر، 1993، ص 70
24- الخصائص ، ج 1 ص 144 ، 145
25- م ن ، ص 145 ، 146
- الإمام أبو زهرة
26- أصول الفقه ص 245
27- م ن ، ص 250
28- الخصائص ج1 ، ص 133
29- م ن ، ص 136
30- م ن ، ص 133
31- م ن ، ص 143
32- م ن ، ص 140
33- م ن ، ص 208
34- م ن ، ص 208، 209
- ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276 هـ)

35- الشعر و الشعراء تقديم حسن تميم ، دار إحياء العلوم ط 2 بيروت 84 ، ص 252 .
36- الخصائص ج1 ، ص209 ، 210
- عبد الوهاب خلاف
37- أصول الفقه ص 45
- المبرد : محمد بن يزيد [ت 285 هـ]
38- المقتضب ، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة ، طبعة عالم الكتاب ، بيروت، ج 2 ، ص 175
39- الخصائص ،ج1، 189 ، 190
- نجيب محمود (دكتور)
40- المعقول واللامعقول في تراثنا الفكري، طبعة دار الشروق، بيروت، ص 233
41- سورة القيامة ، الاية 27
42- الخصائص ، ج1 ، ص 94
- أبو زهرة
43- أصول الفقه ، ص 200
- سعيد الأفغاني (دكتور)
44- في أصول النحو ، ص 104، 105
45- الخصائص ج1 ، ص 25
- ابن خلدون: عبد الرحمان أبو زيد ولي الدين [ت 808 هـ]
46- المقدمة ، ت ، ابراهيم أبي الفضل ، دار الفكر بيروت 1980 ، ص 457
47- الخصائص 2 ص 10 هـ 1
48- الخصائص ج2 ص 108
49- م ن ، م ص

50- من أدواء الإبل أو ذوات الحافر عندما تأكل البقل مع التراب
- ابن جني ، أبو الفتح عثمان [ت 392 هـ]
51- المحتسب في شواذ القراءات و الإيضاح عنها ، ت مجموعة من العلماء علي النجدي ناصف، عبد الحليم النجار ، عبد الفتاح إسماعيل شلبي مطبعة توفيق عويضة ، 1966 ، ج 1 ، ص 174 .
52- الخصائص ج2 ، ص 109
- الحلواني : محمد خير (دكتور)
53- أصول النحو، طبعة جامعة تشرين، سورية1979،ص120
54- القراوش : الطفيلي
55- العصواد : الاختلاط
56-الخصائص : ج3 ، ص 67 ، 68
- شوقي ضيف (دكتور).
57- المدارس النحوية ، طبعة، دار المعرفة ، ط8 ، القاهرة 1997 ص 268
- تمام حسان (دكتور)
58-الأصول، طبعة الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة 1982ص 07
- ياقوت الحموي
59- معجم الأدباء ت، إحسان عباس ، دار العرب الإسلامي ط 1 بيروت 1993 ج4 ص 1586 .
- محمد حسين عبد العزيز .
60- مصادر البحث اللغوي في الأصوات و الصرف و النحو و المعجم و فقه اللغة . دار الكتاب الجامعي للنشر والتوزيع ط1، الكويت 1997 ص 256 .
- أحمد أمين

61- ظهر الإسلام، مكتبة النهضة المصرية 1966، ج، ص 68.